

07 جلفي 2020

000098

بلاغ

يعلم رئيس بلدية دوار هيشر كافة رؤساء الجمعيات والمنظمات المهمة بالشأن المحلي والمتواجدة مقراتها بالحدود الترابية للبلدية أنه عملا بمقتضيات القانون عدد 52 لسنة 2018 المؤرخ في 29 أكتوبر 2018 المتعلق بالسجل الوطني للمؤسسات (وخاصة الفصل 7 منه الفقرة 7) والأمر الحكومي عدد 401 لسنة 2019 المؤرخ في 06 ماي 2019 المتعلق بضبط شروط وإجراءات أعمال أليات الديمقراطية التشاركية، يتعين عليهم موافاة الادارة البلدية بمضمون من السجل الوطني للمؤسسات (نسخة من إشهار بالسجل الوطني للمؤسسات بالنسبة للجمعيات أو شبكات الجمعيات) وذلك في أجل لا يتجاوز 20 جانفي 2020.

وفي صورة المخالفة فانه يتم تعليق التواصل مع مكونات المجتمع المدني الممتنعة.

رئيس البلدية

مختار الغربي



Handwritten signature in green ink.